

الادعاء العام

قرار رقم ٣ / ٢٠٠٢

بشأن إنشاء إدارة للادعاء العام بولاية السيب

استناداً إلى قانون الادعاء العام الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٢ / ٩٩ ،

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٤ / ٢٠٠١ باعتماد الهيكل التنظيمي للادعاء العام وتحديد

اختصاصاته ،

وإلى موافقة وزارة الخدمة المدنية بكتابها رقم : وخم / ٧٠٥ / ١٣ / ٩٧٩٧ المؤرخ

في ٣٠ رجب ١٤٢٣هـ الموافق ٧ أكتوبر ٢٠٠٢م ،

وإلى موافقة وزارة المالية بكتابها رقم : مزت / ١٨١٦ المؤرخ في ٤ رجب ١٤٢٣هـ

الموافق ١١ سبتمبر ٢٠٠٢م ،

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

قرارات

مادة (١) : تنشأ في ولاية السيب إدارة للادعاء العام باسم "إدارة الادعاء العام بولاية

السيب" تتبع للادعاء العامة للادعاء العام بمحافظة مسقط .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

الفريق / هلال بن خالد المعمولى

المفتش العام للشرطة والجمارك

المشرف العام على الادعاء العام

صدر في : ١٣ من رمضان ١٤٢٣هـ

الموافق : ١٩ من نوفمبر ٢٠٠٢م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٧٣٢)

الصادرة في ١٢ / ١ / ٢٠٠٢م